

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١١٤ لسنة ١٩٩٥

بشأن الموافقة على مذكرة التفاهم الموقعة في الرياض بتاريخ ١٩٩٤/١٢/٢٤

بين حكومتى جمهورية مصر العربية والمملكة العربية السعودية

بشأن تعديل اتفاق إنشاء اللجنة المشتركة الموقع بينهما بتاريخ ١٩٨٩/٣/٣١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة ١٥١ من الدستور :

قـرـر:

(مادة وحيدة)

ووفق على مذكرة التفاهم الموقعة في الرياض بتاريخ ١٩٩٤/١٢/٢٤ بين حكومتى

جمهورية مصر العربية والمملكة العربية السعودية بشأن تعديل اتفاق إنشاء اللجنة

المشتركة الموقع بينهما بتاريخ ١٩٨٩/٣/٣١ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٣ ذى القعدة سنة ١٤١٥ هـ

(الموافق ١٣ أبريل سنة ١٩٩٥ م) .

حسنى مبارك

مذكرة تفاهم بين جمهورية مصر العربية والمملكة العربية السعودية

حول تعديل اتفاق إنشاء اللجنة المصرية السعودية المشتركة للتعاون الثنائي

استنادا إلى الفقرة ثالثا من اتفاق إنشاء لجنة مشتركة بين جمهورية مصر العربية والمملكة العربية السعودية والتي تنص على ما يلي :

تعقد اللجنة المشتركة دوراتها مرة كل ستة شهور في عاصمة كل من الدولتين بالتناوب ، وتعقد اللجنة دورتها الأولى في القاهرة في النصف الأول من شهر سبتمبر ١٩٨٩ على أن يتفق الجانبان ، بالطرق الدبلوماسية ، على تاريخ انعقاد كل دورة .

وإشارة إلى الاقتراح الذي اتفق عليه الجانبان بالاكْتفاء باجتماع وزاري واحد في السنة للجنة المصرية السعودية المشتركة للتعاون الثنائي وبأن يكون الاجتماع الثاني للجنة التحضيرية على مستوى الوكلاء لمتابعة أمور التعاون في كافة المجالات .

فقد اتفقا على ما يلي :

١ - تعقد اللجنة المصرية السعودية المشتركة للتعاون الثنائي اجتماعا وزاريا واحدا في السنة في عاصمة كل من الدولتين بالتناوب يسبقه اجتماع تمهيدي لمتابعة أمور التعاون في كافة المجالات .

٢ - تعقد اللجنة التحضيرية للجنة المصرية السعودية المشتركة للتعاون الثنائي اجتماعا واحدا على مستوى الوكلاء في عاصمة الدولة التي سيعقد بها الاجتماع الوزاري ويكون قبل ستة شهور من موعد انعقاد الاجتماع الوزاري للجنة لمتابعة أمور التعاون في كافة المجالات ، وترفع اللجنة تقريرها للاجتماع الوزاري التالي .

٣ - توضع هذه المذكرة موضع التنفيذ من تاريخ الإخطار المتبادل بتمام إجراءات الموافقة عليها .

حرر في الرياض يوم ٢٢ رجب ١٤١٥ هـ الموافق ٢٤ ديسمبر ١٩٩٤ من نسختين أصليتين باللغة العربية لهما نفس الحجية .

عن الجانب المصري

عمرو موسى

وزير الخارجية

عن الجانب السعودي

سعود الفيصل

وزير الخارجية

قرار وزير الخارجية

رقم ٦١ لسنة ١٩٩٦

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ١١٤ الصادر بتاريخ ١٣/٤/١٩٩٥ بشأن الموافقة على مذكرة التفاهم الموقعة في الرياض بتاريخ ٢٤/١٢/١٩٩٤ بين حكومتى جمهورية مصر العربية والمملكة العربية السعودية بخصوص تعديل اتفاق إنشاء اللجنة المشتركة الموقع بينهما بتاريخ ٣١/٣/١٩٨٩ ؛ وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٣/٤/١٩٩٥ ؛

قرر:

(مادة وحيدة)

تنشر في الجريدة الرسمية مذكرة التفاهم الموقعة في الرياض بتاريخ ٢٤/١٢/١٩٩٤ بين حكومتى جمهورية مصر العربية والمملكة العربية السعودية بخصوص تعديل اتفاق إنشاء اللجنة المشتركة الموقع بينهما بتاريخ ٣١/٣/١٩٨٩

ويعمل به اعتبارا من ٢٣/١١/١٩٩٥

صدر بتاريخ ١٧/١٠/١٩٩٦

وزير الخارجية

عمر موسى